

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمعية الحماية الأسرية بالقصيم

بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رقم / 1000693300

آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية الإصدار الأول 2024م

جمعية الحماية الأسرية بالقصيم

المحتويات

- .1 آلية التقديم للعضوية
- .2 آلية إلغاء العضوية
- .3 شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة
- .4 أنواع العضوية
- .5 فقدان العضوية
- .6 إعادة العضوية لمن فقدها
- .7 استماراة طلب عضوية
- .8 اعتماد مجلس الإدارة

جمعية الحماية الأسرية بالقصيم

أولًا: آلية التقديم للعضوية:

1. أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام إلى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية
2. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولـ يـعتـبر الـطـلـبـ مـقـبـولـاـ إـلاـ بـصـدـورـ قـرـارـ مـجـلـسـ إـلـاـدـارـةـ بـذـلـكـ،ـ وـيـبـلـغـ طـالـبـ الـعـضـوـيـةـ بـمـاـ يـقـرـرـهـ المـجـلـسـ فـيـ شـأـنـ طـلـبـهـ،ـ بـالـقـبـولـ أـوـ الرـفـضـ مـعـ ذـكـرـ أـسـبـابـ الرـفـضـ إـنـ وـجـدـتـ.
3. أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها 200 ريال سعودي لعضوية العامل و100 ريال للمنتب.
4. إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته.
5. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.
6. التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها.
7. إصدار بطاقة العضوية.

ثانيًا: آلية إلغاء العضوية:

1. تعبئة العضو استماره اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات إن وجدت.
2. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
3. حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل مجلس الإدارة.
4. إبلاغ العضو المستبعد بانهاء عضويته.

ثالثًا: شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة:

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

1. أن يكون سعودي الجنسية.
2. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
3. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
4. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
5. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

رابع: أنواع العضوية:

العضو العامل: وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (200) ريال.

العضو المنتسب: هو العضو الذي يطلب الانساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها بالمادة (3) عدا شرط السن، وللتحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية وللترشح لعضوية مجلس الإدارة.

عضو الشرف: هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نظير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت أم معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق أهدافها، ولله حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشح لعضوية مجلس الإدارة.

العضو الفخري: هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد.

خامس: فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

- الوفاة.
- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
- إذا فقد شرطا من شروط العضوية الواردة بالمادة (3).
- إذا الحق بالجمعية ضرراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (1، 2) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادسًا: إعادة العضوية لمن فقدها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقداً أو عيناً ومهما كانت الأسباب.

جَمِيعَةِ الْجَمَاهِيرِ الْأَسْرِيَّةِ بِالْقُصَيْمِ

استماره طلب عضوية

			الاسم(رباعي)
	رقم الجوال	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد
	تاريخ الصدار	مصدرها	رقم الهوية
	البريد الإلكتروني		مكان الإقامة
	الرمز البريدي		صندوق البريد
		الوظيفة	المؤهل العلمي
	تلفون العمل		عنوان العمل
	منتسب	عامل	أرغب في الانضمام لعضوية الجمعية
اعتبارا من تاريخ / /			
	التاريخ	التوقيع	الاسم

لاستخدام الجمعية فقط

قرر مجلس الإدارة بجلسته رقم و تاريخ

عدم قبول العضوية	قبول عضويته برقم (.....) من تاريخ / ... / ...
---------------------	--

رئيس مجلس الإدارة

أقر أنا سجل مدني لقد
اطلعت على ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئة الاستماره
المرفقة (استماره طلب عضوية) هي تأكيد باطلاعي وموافقتني على الشروط
واللوائح.

	السجل المدني	الاسم
	التاريخ	التوقيع

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية في اجتماع مجلس إدارة
جمعية الحماية الأسرية بالقصيم بجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ 17/05/1446هـ الموافق 19/11/2024 م

رئيس المجلس الإدارة

محمد علي الرشود

جمعية الحماية الأسرية بالقصيم